

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله، من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له. وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ .

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ

يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا. يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا.

أما بعد:

فإن أصدق الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

أما بعد :

فقد شاركت في ندوة أقامتها كلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى، في ١٩ / ٢ / ١٤٢٦ هـ، بعنوان: "منهج أهل السنة في التعامل مع نصوص الفتن والملاحم"؛ وحيث إنه قد أتيح لكل مشارك أن يتكلم عن الموضوع بحسب تصوره، فقد وضعت تصوراً للموضوع، يدور على مقدمة وتسعة أصول، رأيت أنها تبين معالم منهج أهل السنة والجماعة في التعامل مع نصوص الفتن والملاحم.

شرحت في المقدمة مفردات العنوان والمراد منه.

ثم ذكرت الأصول التسعة أصلاً أصلاً، مع الشرح والبيان.

وقد رأيت أن أقدمها لأخواني مكتوبة عسى أن يكون في ذلك نفعاً وفائدة.

سائلاً الله الكريم رب العرش العظيم أن يتقبل جميع عملي خالصاً لوجهه الكريم، وداعياً إلى

سنة نبيه الرؤوف الرحيم، وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المقدمة

شرح مفردات العنوان، والمراد منه

عنوان هذه الندوة: "منهج أهل السنة في التعامل مع نصوص الفتن والملاحم"؛ فهو يشتمل على عدد من الألفاظ أبينها، ثم أنظر في العنوان بعد تركيب هذه الألفاظ مع بعضها بعضاً؛ فأقول مستعيناً بالله:

(المنهج) في اللغة هو السبيل والطريق.

وفي اصطلاح التدوين: هو طريقة جمع وترتيب وتنظيم المعلومات.

(أهل السنة) هم أهل الحديث، الذين يحرصون على ما كان عليه الرسول ﷺ واصحابه، ويقيدون غهمهم لنصوص الوحي بفهم السلف الصالح.

(التعامل) بمعنى العناية والاجتهاد.

(نصوص) يعني المنقول من القرآن العظيم والسنة المشرفة.

(الفتن) جمع فتنة، والفتنة: الامتحان والاختبار والابتلاء. تقول: فتنت الذهب، إذا أدخلته النار لتمييز الرديء من الجيد^(١).

قال الحافظ ابن حجر: "أصل الفتنة: الاختبار، ثم استعملت فيما أخرجته الخنة والاختبار إلى المكروه، ثم أطلقت على كل مكروه أو آيل إليه، كالكفر والإثم والتحريق والفضيحة والفجور وغير ذلك" اهـ^(٢).

والفتن على نوعين:

فتنة الرجل في أهله وماله وولده.

وفتنة تموج كموج البحر.

والفتن تعرض على القلوب، حتى تصير القلوب على قسمين.

عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ: أَيُّكُمْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ الْفِتْنَ.

فَقَالَ قَوْمٌ: نَحْنُ سَمِعْنَاهُ!

فَقَالَ: لَعَلَّكُمْ تَعْتُونَ فِتْنَةَ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَجَارِهِ!

قَالُوا: أَجَلٌ.

(١) لسان العرب (٣/٣١٧)، الفائق في غريب الحديث (٣/٨٧)، مفردات القرآن ص ٣٧١.

(٢) الفتح: (٢/١١)، (١٣/٥).

قَالَ : تِلْكَ تُكْفِرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّيَامُ وَالصَّدَقَةُ . وَلَكِنْ أَيُّكُمْ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ
الْفِتْنَ الَّتِي تَمُوجُ مَوْجَ الْبَحْرِ .

قَالَ حُدَيْفَةُ : فَأَسْكَتَ الْقَوْمَ فَقُلْتُ : أَنَا .

قَالَ : أَنْتَ - لِلَّهِ أَبُوكَ - .

قَالَ حُدَيْفَةُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :

تُعْرَضُ الْفِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُوْدًا عُوْدًا فَأَيُّ قَلْبٍ أَشْرَبَهَا نُكِبَتْ فِيهِ نُكْبَةُ سَوْدَاءُ وَأَيُّ قَلْبٍ
أُنْكَرَهَا نُكِبَتْ فِيهِ نُكْبَةُ بَيْضَاءُ حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ عَلَى أَبْيَضٍ مِثْلِ الصَّفَا فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتْ
السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَالْآخِرُ أَسْوَدٌ مُرْبَادًا كَالْكُوزِ مُجْحِيًّا لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكَرُ مُنْكَرًا إِلَّا مَا
أَشْرَبَ مِنْ هَوَاهُ .

قَالَ حُدَيْفَةُ : وَحَدَّثَنِي أَنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُعْلَقًا يُوشِكُ أَنْ يُكْسَرَ .

قَالَ عُمَرُ : أَكْسَرًا لَا أَبَا لَكَ فَلَوْ أَنَّهُ فَتِحَ لَعَلَّهُ كَانَ يُعَادُ .

قُلْتُ : لَا بَلْ يُكْسَرُ . وَحَدَّثَنِي أَنَّ ذَلِكَ الْبَابَ رَجُلٌ يُقْتَلُ أَوْ يَمُوتُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ" (١) .

والفتن التي تموج كموج البحر هي المقصودة هنا .

و(الملاحم) : جمع ملحمة وهو موضع القتال . والملحمة الوقعة العظيمة .

وقد جاء في الحديث عند مسلم في فضل بني تميم : "أنهم أشد أمتي على الدجال" ، وفي رواية :

"أشد أمتي في الملاحم" ، فهو من باب ذكر أشد الملاحم وهي ما يكون من قتال للدجال ومن معه .

وجاء عند احمد في المسند (٢) عَنْ ذِي مَخْمَرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : "تُصَالِحُونَ الرُّومَ صُلْحًا آمِنًا
وَتَعَزُّونَ أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًّا مِنْ وَرَائِهِمْ فَتَسْلُمُونَ وَتَعْتَمُونَ ثُمَّ تَنْزِلُونَ بِمَرْجِ ذِي ثُلُولٍ فَيَقُومُ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ
الرُّومِ فَيَرْفَعُ الصَّلِيبَ وَيَقُولُ : أَلَا غَلَبَ الصَّلِيبُ فَيَقُومُ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَقْتُلُهُ فَعِنْدَ ذَلِكَ تَعْدِرُ
الرُّومُ وَتَكُونُ الْمَلَا حِمُّ فَيَجْتَمِعُونَ إِلَيْكُمْ فَيَأْتُونَكُمْ فِي ثَمَانِينَ غَايَةً مَعَ كُلِّ غَايَةٍ عَشْرَةُ آلَافٍ" .

وبعد الوقوف على المعنى المقصود بكل مفردة من العنوان ، فإن المعنى الناتج من تركيب الألفاظ ،

هو : بيان اعتناء واجتهاد أهل السنة في جمع وتنظيم وعرض المنقول من القرآن العظيم والسنة النبوية

فيما يتعلق بموضوع الفتن والملاحم .

(١) أخرجه البخاري (٥٢٥) ، وانفرد مسلم (١٤٤) ، بذكر ما يتعلق بعرض الفتن على القلوب .

وقوله : "أَسْوَدٌ مُرْبَادًا" : شِدَّةُ الْبَيَاضِ فِي سَوَادٍ . وقوله : "الْكُوزُ مُجْحِيًّا" : مُنْكَوَسًا . وقد جاء هذا البيان في
آخر الحديث .

(٢) أخرجه أحمد (٣٤/٢٨) ، تحت رقم ١٦٨٢٦ ، الرسالة ، وأبوداود في كتاب الجهاد ، باب في صلح العدو ،
حديث رقم (٢٧٦٧) ، وابن ماجه في كتاب الفتن ، باب الملاحم ، حديث رقم (٤٠٨٩) . وصححه محققو
المسند .

أصول التعامل مع نصوص الفتن والملامح

الأصل الأول

أن أحاديث الفتن والملامح من باب دلائل نبوته ﷺ، لما فيها من إخبار عن أمور مغيبات. إذ جوانب ما في الأحاديث النبوية من دلائل صدقه ﷺ - غير سيرته وشمائله - يمكن حصرها في جهات أربع:

الجهة الأولى : ما تضمنته سنته ﷺ من الفصاحة والبلاغة.

الجهة الثانية : ما تضمنته سنته ﷺ من الإخبار عن أمور غيبات وقعت كما أخبر عنها.

الجهة الثالثة : ما تضمنته سنته ﷺ من الآيات التي رآها الصحابة حساً.

الجهة الرابعة : ما تضمنته سنته ﷺ من تشريعات تخرج عن حد قدرة البشر، يشهد بصدقها وصلاحياتها وإصلاحها للبشرية جمعاء الواقع يوماً بعد يوم^(١).

والمقصود هنا ما في الجهة الثانية ، وهي تتضمن الأنواع التالية:

النوع الأول : الأحاديث التي تضمنت الإخبار عن حوادث كائنات وعلامات ستكون في المستقبل، فوقعت كما أخبر صلى الله عليه وسلم^(٢).

النوع الثاني : ما جاء في كلامه ﷺ من الإخبار عن أمور كشفت الدراسات الوضعية عن صدق ما أخبر به، وهو ما يخص باسم الإعجاز العلمي^(٣) ، وتشمل في ما تشمل الإعجاز الطبي.

النوع الثالث : ما أخبر عنه من المغيبات عند الأمم الماضية.

النوع الرابع : ما جاء في كلامه ﷺ عن بعض الأمور فوقع في حياته ﷺ كما أخبر^(٤) .

فهذه الأحاديث دلائل على صدق نبوته ﷺ، وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يؤمنون بذلك، وقد شاهدوا تحقق بعضاً، وانتظروا بتصديق لما سيأتي؛ ومن ذلك ما جاء عن عدي بن حاتم قال:

(١) وانظر كتاب "المنهاج القرآني في التشريع" لعبد الستار فتح الله سعيد، دار الطباعة والنشر الإسلامية، ١٤١٣هـ، وهذا الكتاب وإن كان في المنهاج التشريعي في القرآن العظيم، إلا أن السنة مثل القرآن وهي المبينة له فكل ما يثبت في القرآن فهو في السنة النبوية، فالإعجاز التشريعي في القرآن مثله في السنة.

(٢) وقد أفرد هذا النوع بعض الباحثين، من ذلك كتاب "أحاديث سيد المرسلين عن حوادث القرن العشرين" لعبد العزيز عز الدين السيروان، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ.

(٣) ولحمود مهدي استنبولي، كتاب "دلائل النبوة المحمدية في ضوء المعارف الحديثة، مصحوبة بتوجيهات وطرائف هائلة"، طبع مكتبة المعلا، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

(٤) أفرد الحافظ أبو نعيم الأصبهاني في كتابه "دلائل النبوة" الفصل التاسع والعشرين في ما أخبر به ﷺ من الغيوب فتحقق على ما أخبر به في حياته وبعد موته. دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٦٩-٤٨٨.

"بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَشَكَا إِلَيْهِ الْفَاقَةَ ثُمَّ أَتَاهُ آخَرٌ فَشَكَا إِلَيْهِ قَطَعَ السَّبِيلَ فَقَالَ: يَا عَدِيُّ هَلْ رَأَيْتَ الْحَيْرَةَ؟ قُلْتُ: لَمْ أَرَهَا وَقَدْ أُنبِئْتُ عَنْهَا قَالَ: فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيْنَ الطَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحَيْرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ - قُلْتُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي: فَأَيْنَ دُعَاؤُ طَيِّئِ الَّذِينَ قَدْ سَعَرُوا الْبِلَادَ - وَلَيْنَ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتُفْتَحَنَّ كُنُوزُ كِسْرَى قُلْتُ: كِسْرَى بَنَ هُرْمُزٌ؟ قَالَ: كِسْرَى بَنَ هُرْمُزٌ، وَلَيْنَ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيْنَ الرَّجُلَ يُخْرِجُ مِلءَ كَفِّهِ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ يَطْلُبُ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهُ مِنْهُ وَلِيَلْقَيْنَ اللَّهَ أَحَدَكُمْ يَوْمَ يَلْقَاهُ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْحِمَانٌ يُرْجِمُ لَهُ فَلْيَقُولَنَّ لَهُ أَلَمْ أُنَبِّئْكَ رَسُولًا فَيَسَلِّعَكَ فَيَقُولُ بَلَى فَيَقُولُ أَلَمْ أُعْطِكَ مَالًا وَأَفْضَلَ عَلَيْكَ فَيَقُولُ بَلَى فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ وَيَنْظُرُ عَنْ يَسَارِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ. قَالَ عَدِيُّ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقَّةِ تَمْرَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ شِقَّةَ تَمْرَةٍ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ.

قَالَ عَدِيُّ: فَرَأَيْتُ الطَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحَيْرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ إِلَّا اللَّهَ وَكُنْتُ فِيمَنْ افْتَتَحَ كُنُوزَ كِسْرَى بَنَ هُرْمُزَ وَلَيْنَ طَالَتْ بِكُمْ حَيَاةٌ لَتَرُونَّ مَا قَالَ النَّبِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْرِجُ مِلءَ كَفِّهِ" (١).

ومحل الشاهد هو قول عدي بن حاتم رضي الله عنه في المقطع الأخير: "فرايت الطعينة ... الخ!

قال ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) رحمه الله: "قد جمع لنبيينا محمد جميع أنواع المعجزات والخوارق؛ أما العلم والأخبار الغيبية والسماع والرؤية؛ فمثل إخبار نبيينا عن الأنبياء المتقدمين وأممهم ومخاطباته لهم وأحواله معهم وغير الأنبياء من الأولياء وغيرهم. بما يوافق ما عند أهل الكتاب الذين ورثوه بالتواتر أو بغيره من غير تعلم له منهم، وكذلك إخباره عن أمور الربوبية والملائكة والجنة والنار. بما يوافق الأنبياء قبله من غير تعلم منهم.

ويعلم أن ذلك موافق لنقول الأنبياء؛

تارة بما في أيديهم من الكتب الظاهرة ونحو ذلك من النقل المتواتر.

وتارة بما يعلمه الخاصة من علمائهم، وفي مثل هذا قد يستشهد أهل الكتاب وهو من حكمة إبقائهم بالجزية وتفصيل ذلك ليس هذا موضعه.

فإخباره عن الأمور الغائبة ماضيها وحاضرها هو من باب العلم الخارق، وكذلك إخباره عن الأمور المستقبلية مثل:

مملكة أمته وزوال مملكة فارس والروم، [عن ثوبان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(١) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، حديث رقم (٣٥٩٥).

"إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَعَارِبَهَا وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا وَأُعْطِيَتْ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بَسَنَةِ عَامَّةٍ وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بِيَضَّتِهِمْ وَإِنَّ رَبِّي قَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكَهُمْ بَسَنَةِ عَامَّةٍ وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ يَسْتَبِيحُ بِيَضَّتِهِمْ وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا أَوْ قَالَ مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا"^(١)

وقتل الترك، [وهو ما جاء في حديث عمرو بن تغلب قال: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ نَعَالَ الشَّعْرِ وَإِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا عِرَاضَ الْوُجُوهِ كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمَطْرُقَةُ"^(٢)].

وأولف مؤلفة من الأخبار التي أخرج بها، مذكور بعضها في كتب دلائل النبوة، وسيرة الرسول، وفضائله، وكتب التفسير، والحديث، و المغازي، مثل دلائل النبوة لأبي نعيم والبيهقي، وسيرة ابن اسحق، وكتب الأحاديث المسندة كمسند الإمام أحمد والمدونة كصحيح البخاري^(٣) وغير ذلك مما هو مذكور أيضا في كتب أهل الكلام والجدل كأعلام النبوة للقاضي عبد الجبار وللماوردي^(٤)، والرد على النصارى للقرطبي، ومصنفات كثيرة جدا.

وكذلك ما أخرج عنه غيره مما وجد في كتب الأنبياء المتقدمين وهي في وقتنا هذا اثنان وعشرون نبوة بأيدي اليهود والنصارى، كالتوراة والإنجيل والزبور وكتاب شعيا وحقوق ودانيال وأرميا. وكذلك إخبار غير الأنبياء من الأخبار والرهبان.

(١) أخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب هلاك هذه الأمة...، حديث رقم (٢٨٨٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب قتل الترك، حديث رقم (٢٩٢٧).

(٣) من ذلك ما أخرجه البخاري في كتاب الفتن، باب خروج النار، حديث رقم (٧١٢١)، ومسلم في كتاب

الإيمان، باب الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان، حديث رقم (١٥٧)؛

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلَ فِتْنَتَانِ عَظِيمَتَانِ يَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ دَعَوْتُهُمَا وَاحِدَةٌ وَحَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ كُلِّهِمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَحَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ وَتُظْهِرَ الْفِتْنُ وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ وَهُوَ الْقَتْلُ وَحَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فَيَفِيضَ حَتَّى يَهْمَ رَبُّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ وَحَتَّى يَعْرِضَهُ عَلَيْهِ فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ لَا أَرَبَ لِي بِهِ وَحَتَّى يَتَطَاوَلَ النَّاسُ فِي الْبَيْتَانِ وَحَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِرَجُلٍ يَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ وَحَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَاهَا النَّاسُ يَعْنِي آمَنُوا أَجْمَعُونَ فَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلَانِ ثَوْبَهُمَا بَيْنَهُمَا فَلَا يَتَبَايَعَانَهُ وَلَا يَطْوِيَانَهُ وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ أَنْصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَبَنِ لِقِحْتِهِ فَلَا يَطْعُمُهُ وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ لِيَلِيطُ حَوْضَهُ فَلَا يَسْقِي فِيهِ وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أَكْلَتَهُ إِلَى فِيهِ فَلَا يَطْعُمُهَا".

(٤) مطبوع، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ.

وكذلك إخبار الجن والهواتف المطلقة.
 وإخبار الكهنة كسطيح وشق وغيرهما.
 وكذلك المنامات وتعبيرها كمنام كسرى وتعبير الموبدان.
 وكذا إخبار الأنبياء المتقدمين بما مضى وما عبر هو من أعلامهم" اهـ^(١).

الأصل الثاني

المرجع في معرفة هذا الباب هو الرسول ﷺ وما جاء عنه؛
 فلا يرجع فيه إلى أخبار أهل الكتاب.
 ولا إلى الرؤى والمنامات.
 ولا إلى الأحاديث الضعيفة والموضوعة.
 ولا إلى القياس.
 ولا إلى التحليلات السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية؛ إذ أحاديث الفتن واشراط الساعة وما
 يكون من ملاحم هو من الدين، والدين توقيف.

فكل ما صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أخبر بوقوعه، الإيمان به واجب على كل مسلم،
 سواء أدركته عقولنا أو لم تُدركه.

وذلك من تحقيق الشهادة بأنه رسول الله. وقد قال الله تعالى: ﴿وما ينطق عن الهوى. إن هو إلا
 وحىٌ يوحى﴾ (النجم/٤، ٣). وقال الله تعالى: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾
 (الحشر/٧).

عن عمر بن الخطاب قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم إذ طلع علينا
 رجلٌ شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه أثر السفر ولا يعرفه منا أحد حتى جلس
 إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه وقال يا محمد
 أخبرني عن الإسلام؟

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه
 سبيلاً.

قال: صدقت قال: فعجبنا له يسأله ويصدقُه.

قال: فأخبرني عن الإيمان؟

(١) مجموع الفتاوى (١١/٣١٥-٣١٨)، باختصار يشير جداً، وما بين المعقوفتين زيادة للإيضاح.

قَالَ : أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ .
قَالَ : صَدَقْتَ .

قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ؟

قَالَ : أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ .

قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ؟

قَالَ : مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ .

قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ أَمَارَتِهَا؟

قَالَ : أَنْ تَلِدَ الْأُمَةُ رَبَّتَهَا وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّيْءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ .

قَالَ : ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا ثُمَّ قَالَ لِي : يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنْ السَّائِلُ؟

قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ : فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ" (١) .

الأصل الثالث

أن أحاديث الفتن مثل الأحاديث الأخرى، لا بد من جمع رواياتها في الموضوع الواحد، حتى يوقف على المراد منها.

ومعلوم أن من أفضل طرق تفسير الحديث شرح الحديث بالحديث، فما أجمل أو اختصر في رواية فسر في رواية أخرى، أو يفسر الحديث بحديث آخر في الباب (٢). وهذه أعلى طرق شرح الحديث، وأفضلها على الإطلاق، وأسلمها من الوقوع في الخطأ (٣).

قال الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٠٤هـ) رحمه الله: "الحديث إذا لم تجتمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضاً" اهـ (٤).

قال ابن حزم (ت ٤٥٦هـ) رحمه الله تعالى، في معرض كلام له عن الأحاديث المتعارضة، وكيف ينبغي أن يصنع مع الأحاديث حتى تفهم على وجهها: "تأليف كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم، وضم بعضه إلى بعض، والأخذ بجميعه فرض لا يحل سواه" اهـ (٥).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب الإيمان والإسلام والإحسان، حديث رقم (٨).
(٢) الأمثلة على هذا كثيرة واكتفي هنا بالإشارة العامة؛ فانظر: (الإحسان ١٨٨/٨)، فتح الباري (١/٢٣٧، ٢١٣، ١٥٩، ٧٤، ٥٧)، (٢/٤٧٩، ٣٢، ٣١، ٢٤)، (٤/١٢١).
(٣) وقد تكلمت عن طرق شرح الحديث في كتابي "علم شرح الحديث وروافده"، وقد أجزيت بحمد الله للنشر في معهد البحوث، ضمن مطبوعات مركز الدراسات والبحوث الإسلامية.
(٤) الجامع لأخلاق الراوي وأدب السامع (٢/٢١٢). وهذه العبارة أوردتها الخطيب رحمه الله فيما يتعلق بجمع الطرق والأسانيد، ولا مانع من فهمها على العموم بما يشمل المتن، بل هي في المتن من باب أولى.
(٥) المحلى (٣/٢٤٠).

قال القاضي عياض (ت ٥٤٤هـ) رحمه الله: "الحديث يحكم بعضه على بعض، ويبين مفسره مشكله".

وقال في موضع آخر: "فالحديث يفسر بعضه بعضاً، ويرفع مفسره الإشكال عن مجمله ومتشابهه".

وقال عند شرح حديث: "وقد جاء مفسراً في الحديث بما لا يحتاج إلى غيره" اهـ^(١).

قال ابن أبي شامة (ت ٦٦٥هـ) رحمه الله: "ألفاظ الحديث باختلاف طرقه تفسر بعضها بعضاً، ما لم يدل دليل على وهم بعض الرواة، في بعض الألفاظ التي يتوهم فيها تفسير ما أجمله غيره؛ ويحمل على غلط ذلك الراوي لروايته ذلك الحديث بالمعنى الذي فهمه وأخطأ فيه، وإنما المعنى غير ذلك" اهـ^(٢).

قال ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ) رحمه الله: "الحديث إذا اجتمعت طرقه فسّر بعضها بعضاً" اهـ^(٣).

وقال ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) رحمه الله: "الأولى تفسير كلام النبي ﷺ بعضه ببعض" اهـ^(٤).

وفي طرح التثريب^(٥): "الروايات يفسر بعضها بعضاً، والحديث إذا جمعت طرقه تبين المراد منه" اهـ .

وفي موضع آخر منه: "الروايات يفسر بعضها بعضاً" اهـ^(٦).

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله: "إن المتعين على من يتكلم على الأحاديث أن يجمع طرقها. ثم يجمع ألفاظ المتون إذا صحت الطرق، ويشرحها على أنه حديث واحد، فإن الحديث أولى ما فسر بالحديث" اهـ^(٧).

(١) هذه النقول الثلاثة عن عياض، من خلال كتابه إكمال المعلم، أوردها صاحب "منهجية فقه الحديث عند القاضي عياض، في إكمال المعلم بفوائد مسلم" حسين بن محمد الشواط ص ١٩٣.

(٢) البسملة (الكبير)، مخطوط، لوحة ٥/أ . (وقد حقق في جامعة أم القرى في رسالتين لنيل درجة الماجستير، القسم الأول منه للطالب محمد زبير أبو الكلام، والذي توفي عقب مناقشته بعام رحمه الله وأسكنه فسيح جناته، والقسم الثاني للطالب فريخ بن عبدالحسن الفريخ، ثم لم يتيسر له إتمامه، فأخذه من بعده الطالب محمد الصعب، وقد أتمه بحمد الله، ونوقشت رسالته في الفصل الأول من العام الدراسي ١٤٢٥-١٤٢٦هـ. وقد علمت قبل أيام من هذه الندوة بوفاة الطالب فريخ بن عبدالحسن الفريخ فاسأل الله له المغفرة والرحمة).

(٣) إحكام الأحكام (١/١١٧).

(٤) تهذيب السنن (٥/١٤٩).

(٥) (٤/١٠٨).

(٦) طرح التثريب (٤/١١٩).

(٧) فتح الباري (٦/٤٧٥).

وقال رحمه الله: "الأحاديث إذا ثبتت وجب ضم بعضها إلى بعض؛ فإنها في حكم الحديث الواحد، فيحمل مطلقها على مقيدها، ليحصل العمل بجميع ما في مضمونها، وبالله التوفيق" اهـ^(١).
ومن أمثلة هذا الأصل ما ذكره الأخ مشهور حسن سلمان في كتابه "العراق في أحاديث الفتن والآثار"، أذكره بتخرجه جزاه الله خيراً؛
عن ابن عمر، قال: ذكر النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «اللهم بارك لنا في شامنا، اللهم بارك لنا في يمننا. قالوا: يا رسول الله! وفي نجدنا؟! قال: اللهم بارك لنا في شامنا، اللهم بارك لنا في يمننا. قالوا: يا رسول الله! وفي نجدنا؟! - فأظنه قال في الثالثة -: «هنالك الزلازل والفتن، وبها يطلع قرن الشيطان» لفظ البخاري^(٢).

فهنا ذكر لفظ: "نجد" فاستغل هذا بعض أهل البدع والأهواء وطعن في دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب، بدعوى أنها من الأرض الموصوفة بأن منها الزلازل والفتن، ولكن هذا لا يصح لثبوت تفسير (نجد) في الحديث بأنها العراق، لا نجد اليمامة؛ وذلك في رواية للحديث نفسه.
عن ابن عمر رضي الله عنهما لفظه: «اللهم بارك لنا في شامنا، اللهم بارك لنا في يمننا، فقالها مراراً، فلما كان في الثالثة أو الرابعة، قالوا: يا رسول الله! وفي عراقنا؟! قال: «إن بها الزلازل والفتن، وبها يطلع قرن الشيطان»^(٣).

وعن سالم عن ابن عمر مرفوعاً لفظه: «اللهم بارك لنا في مكنتنا، اللهم بارك لنا في مدينتنا، اللهم بارك لنا في شامنا، وبارك لنا في صاعنا، وبارك لنا في مُدُننا»، فقال رجل: يا رسول الله! وفي عراقنا، فأعرض عنه، فرددها ثلاثاً، كل ذلك يقول الرجل: وفي عراقنا، فيعرض عنه، فقال: «بها الزلازل والفتن، وفيها يطلع

(١) فتح الباري (١١/٢٧٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الاستسقاء باب ما قيل في الزلازل والفتن حديث رقم (١٠٣٧) وكتاب الفتن باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: "الفتنة من قبل المشرق"، حديث رقم (٧٠٩٤)، ومسلم في كتاب الفتن وأشراف الساعة باب الفتنة من المشرق من حيث يطلع قرن الشيطان حديث رقم (٢٩٠٥).

(٣) قال مشهور في كتابه: "العراق في الأحاديث والآثار": "أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢/٣٨٤) رقم (١٣٤٢٢) من طريق إسماعيل بن مسعود: ثنا عبيد الله بن عبد الله بن عون، عن أبيه، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما وهذا إسناد جيد، عبيد الله معروف الحديث. قاله البخاري في «التاريخ الكبير» (٥/٣٨٨) رقم (١٢٤٧)، وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٥/٣٢٢) عن أبيه: «صالح الحديث».

وتابعه أزهر بن سعد أبو بكر السمان في روايته عن أبيه (عبد الله بن عون)، أخرجه البخاري (٣/١٠٣٧)، (٧٠٩٤) - ومن طريقه أبو المعالي المقدسي في «فضائل بيت المقدس» (ص ٤٣٠)، وجمال الدين المراكشي في «تخرجه مشيخة الإمام المراغي» (ص ٤١٤) -، والترمذي (٣٩٤٨)، وأحمد (١١٨/٢) وابن حبان (٧٢٥٧) - «الإحسان»، والبغوي في «شرح السنة» (١٤/٢٠٦) رقم (٤٠٠٦)، وابن جميع في «معجم شيوخه» (ص ٣٢٤-٣٢٥/رقم ٢٩٧) - ومن طريقه الذهبي في «السير» (١٥/٢٨٦-٢٨٧، ٣٥٦) -، وابن عساكر (١/١٣٢، ١٣٣-١٣٤، ١٣٤)، وصححوه جميعاً، عدا أحمد وابن عساكر، وعند جميعهم: «نجدنا»، مكان «عراقنا»، وهي هي، ووقع التصريح به في بعض روايات سالم بن عبد الله عن أبيه.

قرنُ الشيطان»^(١) .

تنبيه: من الخطأ حصر العراق بحدوده الجغرافية اليوم ونسيان مسمى (العراق) وحدوده آنذاك، وتناسي الأحاديث التي فيها ذكر عموم جهة (المشرق)^(٢) .

ويدل على هذا: ما جاء عن سعيد بن المسيب، قال: قال أبو بكر: هل بالعراق أرض يقال لها خراسان؟ قالوا: نعم. قال: «فإن الدجال يخرج منها»^(٣) .

(١) قال مشهور في كتاب: "العراق في الأحاديث والآثار": "أخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٢/٧٤٦-٧٤٧)، والمخلص في «الفوائد المنتقاة» (ج٧/ق٢-٣)، والجرجاني في «فوائده» (ق١٦٤/ب)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/١٣٣)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١/١٣٠، ١٣١-١٣١ - ط. دار الفكر) من طريق توبة العنبري، عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما. وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين. وتوبع توبة، تابعه زياد بن بيان أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤/٢٤٥-٢٤٦ رقم ٤٠٩٨ - ط. الحرمين)، وأبو الطاهر الذهلي - ومن طريقه ابن عساكر (١/١٣١-١٣٢) - من طريق حماد بن إسماعيل ابن عليّة، قال: أنا أبي، قال: نا زياد بن بيان، قال: نا سالم به، ولفظه: «صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر، ثم انفتل، فأقبل على القوم، فقال: ...» وذكره، وفي آخره: «فقال رجل: والعراق يا رسول الله؟! قال: من ثمّ يطلع قرن الشيطان، وتُهيّجُ الفتن».

وقال عقبه: «لم يرو هذا الحديث عن زياد بن بيان إلا إسماعيل ابن عليّة، تفرد به ابنه حماد!»

قلت: ليس كذلك، فقد رواه عن إسماعيل ابن عليّة: عمر بن سليمان الأقطع -أيضاً-.

أخرجه أبو علي الحرائي في «تاريخ الرقة» (ص ٩٥-٩٦/رقم ١٤٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١/١٣٢)، وابن العديم في «بغية الطلب» (١/٣٤٢-٣٤٣) من طريق سليمان بن عمر بن خالد الأقطع: نا إسماعيل بن إبراهيم ابن عليّة، به مثله. وهذا إسناد جيد. وأخرجه الربيعي في «فضائل الشام» (١١/٢٠) من هذا الطريق "اهـ".

(٢) نبه على ذلك الأخ مشهور حسن سلمان في كتابه "العراق في الأحاديث والآثار".

(٣) قال مشهور، في كتابه: "العراق...": "أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/٦٥٤ - ط. دار الفكر) بسند صحيح"، ثم قال: "دلت أحاديث وآثار كثيرة صحيحة على خروج الدجال من (خراسان) و(أصبهان)، وهبوطه (حوز) و(كرمان) -وهي جميعاً الآن في (إيران)، وسيأتي التعريف بها-، ويتزل قرية (كوثا) -وهي في نحو منتصف الطريق بين (المحاويل) و(الصويرة)، وهي على (٢٦) كيلو متراً من الأولى، وتعرف اليوم بـ(تل إبراهيم) و(تل جبل إبراهيم)؛ لوجود مرقد عليه قبة في أعلى التل ينسب إلى إبراهيم. انظر: «بلدان الخلافة الشرقية» (ص ٩٤-٩٥).

وسمي بـ(خلة) بين العراق والشام، ويدخل الأردن، ويبدأ هلاكه بـ(عقبة أفيق) وهي قرية من حوران في طريق (الغور)، والعامّة تقول: (فيق)، تتزل هذه العقبة إلى (الغور) وهو الأردن، وهي عقبة طويلة نحو ميلين. أفاده ياقوت في «معجم البلدان» (١/٢٣٣). ثم يتحول إلى فلسطين، ويتم هلاكه في مدينة (اللد)، ويسبقها -والله أعلم- إتيانه الحجاز، ونزوله بسبخة في المدينة -هي (سبخة الجرف) غربي جبل أحد-، وتفصيل ذلك حديثياً يطول، وأكتفي بالإحالة على المصادر الآتية: «مسند أحمد» (١/٤١، ٧، ٥/٢٢١)، «جامع الترمذي» (٢٢٣٧)، «سنن ابن ماجه» (٤٠٧٢)، «المنتخب من مسند عبد بن حميد» (رقم ٤)، «مصنف ابن أبي شيبة» (١٥/١٣٧، ١٤٥-١٦٢ - الهندية، ٨٥/٦٥٤ - دار الفكر)، «مصنف عبدالرزاق» (١١/٣٩٥-٣٩٦)، و«مسند أبي بكر الصديق» للمروزي (٩٩)، «مسند أبي يعلى» (١/٣٩-٤٠)، «الفتن» لحنبل بن إسحاق (رقم ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٧، ٢٩، ٣٦، ٤٩، ٥٠)، «الفتن» للذاهبي (٦٢٩)، «الفتن» لنعيم بن حماد (٢/٥٣٠-٥٣٢ - ط. الزهيري، ص ٣٩٤-٣٩٦ - ط. التوفيقية) (باب من أين مخرج الدجال)، =، وانظر منه -أيضاً-: (باب المعقل من الدجال)، «تاريخ بغداد» (١٣/١١١ و ١٤/٦٨)، «المتفق والمفترق» للخطيب (٣/١٤٢٨)، «غريب الحديث» للحري (٣/١١٢٧)، «المعجم الكبير» (٧/٩٨)، «مسند الروياني» (١/٤٣٩)، «الكامل» لابن عدي (٢/٨٤٦)، «الكنى» للدولابي (١/٩٨)، «أخبار الدجال» لعبد الغني

ففي هذا الأثر أن (خراسان) من العراق، وهي (عراق العجم)، كما قدمناه آنفاً.
وأخرج حنبل بن إسحاق في آخر جزئه «الفتن» (ص ١٦٥-١٦٦/رقم ٥٠)، قال: حدثنا قبيصة
وحجاج، قالوا: حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي غالب، قال:
كنت أمشي مع نوف بن فضالة، ولا أعرفه، حتى انتهيت إلى عقبة أفيق^(١)، فقال: هذا المكان
الذي يقتل فيه الدجال.

فقلت: من أنت؟ فقال: أنا نوف، فقلت: يرحمك الله، ألا أخبرتني حتى أسامرك وأذكرك وأحمل
عنك! فقال: من أنت؟ فقلت: من أهل البصرة، فقال: هل إلى جنبكم جبل يقال له سنير؟ فقلت:
سنام، فقال: هو هو، فقال: هل إلى جنبكم نهر يقال له الصفي؟ فقلت: صفوان، فقال: هو هو، أما
إنهما يسيران (أي: يكونان) مع الدجال طعاماً وشراباً، وهو جبل ملعون، وهو أول جبل وُضع في
الأرض.

ثم يتزل عيسى -عليه السلام-، فيمكث في الأرض أربعين صباحاً، اليوم كالساعة، والشهر
كالجمعة، والجمعة كالיום^(٢).

المقدسي (ص ٧٣).
وانظر -أيضاً-: «مجمع الزوائد» (٣٣٨/٧، ٣٤٠-٣٥٠)، «كتر العمال» (٣١١/١٤-٣١٢)، و«الفتن والملامح»
(٧٢/١ وما بعد) لابن كثير، «جامع الأصول» (٣٤٦/١٠)، و«إتحاف الخيرة المهرة» (٢٩٢/١٠-٢٩٤)
(باب من أين يخرج الدجال وما جاء في نزوله (خوز) و(كرمان))، «قصة المسيح الدجال» (٩٥، ١٤٤).
بقي بعد هذا: التنبيه على أن سعيد بن المسيب لم يدرك أبا بكر، وأن في بعض هذه المواطن ذكراً لـ(العراق)
مقروناً بـ(الدجال)، وليس من همي تتبع ذلك على وجه فيه تفصيل، وتكفي هذه الإشارة. وانظر: الأثر
اللاحق، والله الموفق".
وانظر في (العراق) و(المهدي): «مسند أبي يعلى» (٦٩٤٠)، «إتحاف الخيرة المهرة» (٢٨٣/١٠-٢٨٤) رقم
٩٩٧٣.

ورود في ذلك آثار عديدة -أيضاً-، منها ما أخرجه مسدد -كما في «إتحاف الخيرة» (٢٠٩/١٠) رقم
٩٨٣٥- عن عبد الله المظني: «شاطئ الفرات طريق بقية المؤمنين هراباً من الدجال». اهـ.
(١) قال مشهور حسن سلمان في كتابه "العراق في الأحاديث والآثار": "عقبة أفيق-بفتح أوله وكسر ثانيه-،
أخرج أحمد (٢٢١/٥)، وابن أبي شيبة (١١٧/١٥)، والحري في «غريبه» (١١٢٧/٣)، والرويان (٤٣٩/١)،
وحنبل بن إسحاق في «الفتن» (رقم ٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٩٨/٧ رقم ٦٤٤٥)، وأبو القاسم البغوي
في = «معجم الصحابة» (٢٥٤/٣ رقم ١١٩٣)، والدولابي في «الكنى» (٩٨/١)، وابن عدي (٨٤٦/٢)،
وابن عساكر (٢٢٩/٢)، وعبد الغني المقدسي في «أخبار الدجال» (ص ٧٣) بسند حسن من حديث سفينة،
ضمن حديث أوله: «ألا إنه لم يأت نبي قبلي إلا حذر أمته الدجال...»، وفيه عن الدجال: «ثم يسير حتى يأتي
الشام، فيهلكه الله عند عقبة أفيق». وإسناده لا بأس به. قاله ابن كثير في «البداية والنهاية» (٩٧/١)، وقال
المهشمي في «المجمع» (٣٤٠/٧): «رجاله ثقات، وفي بعضهم كلام لا يضر». وانظر: «إتحاف المهرة»
(٥٤٧/٥ رقم ٥٩١٠)، «كتر العمال» (٣١١/١٤-٣١٢) وعزاه للطيالسي اهـ.
(٢) قال مشهور في كتابه "العراق في الأحاديث والآثار": "وأخرجه نعيم بن حماد في «الفتن» (١٥٦٩ - ط.
الزهيري، ورقم ١٥٦٢ - ط. التوفيقية): حدثنا عبدالصمد، عن حماد، به مختصراً.
وإسناده حسن، أبو غالب اسمه حَزْوَرٌ، تابعي شامي، صاحب أبي أمامة صُدِّي بن عجلان، وأما نوف فهو

و(جبل سنير) أو (سنام) هو جبل مشرف على البصرة، إلى جانبه ماء، ويقال: إنه أول ماء يردّه الدجال من مياه العرب^(١)، ويسمى اليوم (جبل السلام)، وهو بالقرب من (صفوان)، وهي مدينة اليوم من مدن (الكويت)، وكانت في زمن التابعين - كما يظهر من المحاوراة المذكورة - ضمن العراق.

نكتة مهمة:

وهنا نكتة مهمة، لا بد من بيانها والتركيز عليها^(٢)؛ وهي:
[إنه لا يقول مسلم بدم علماء العراق؛ لما ورد فيها، وأكابر أهل الحديث وفقهاء الأمة، وأهل الجرح والتعديل أكثرهم من أهل العراق]^(٣).

[والفضل والتفضيل باعتبار الساكن يختلف وينتقل مع العلم والدين، فأفضل البلاد والقرى في كل وقت وزمان أكثرها علماً، وأعرفها بالسنن، والآثار النبوية، وشر البلاد أقلها علماً، وأكثرها جهلاً وبدعة وشركاً، وأقلها تمسكاً بآثار النبوة، وما كان عليه السلف الصالح، فالفضل والتفضيل يعتبر بهذا في الأشخاص والسكان]^(٤).

[والذم إنما يقع في الحقيقة على الحال لا على المحل]^(٥).
وقد قال سلمان الفارسي لأبي الدرداء حينما دعاه أن يهاجر من العراق إلى الشام: «أما بعد؛ فإن الأرض المقدسة لا تقدر أحداً، وإنما يقدر الإنسان عمله»^(٦).

الأصل الرابع

البيكالي الحميدي، من أهل دمشق، وهو ابن امرأة كعب الأبحار، كان عالماً، ويروي كثيراً من الإسرائيليات ترجمته مطولة في «تاريخ دمشق» (٣٠٣/٦٢-٣١٣) اهـ.
(١) انظر: «معجم البلدان» (٢٦٠/٣)، «معجم ما استعجم» (٧٥٨/٢). مشهور.
(٢) ذكرها الأخ مشهور في كتابه «العراق في الأحاديث والآثار».
(٣) «مصباح الظلام» (٣٣٦). مشهور
(٤) «منهاج التأسيس والتقديس» (ص ٩٢). مشهور
(٥) من كلام الشيخ عبدالرحمن بن حسن، قال في «مجموعة الرسائل والمسائل» (٢٦٤/٤-٢٦٥). مشهور.
(٦) قال مشهور حسن سلمان في كتابه «العراق في الأحاديث والآثار»: «أخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٨٢/٨ - ط. دار الفكر)، والدينوري في «المجالسة» (٦٩/٤-٧٠ رقم ١٢٣٨ - بتحقيقي) - ومن طريقه ابن عساکر في «تاريخ دمشق» (١٥٠/١) - عن أبي خالد، عن يحيى بن سعيد، عن عبدالله بن هبيرة، به. وأخرجه أبو القاسم البغوي - ومن طريقه ابن عساکر في «تاريخ دمشق» (١٥٠/١) - نا داود بن عمرو، نا أبو شهاب الحنات، عن يحيى بن سعيد، به مطولاً.
وأخرجه عبدالله بن أحمد في «زوائد الزهد» (٩٠/٢ - ط. دار النهضة) - وعنه وكيع في «أخبار القضاة» (٢٠٠/٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢٠٥/١) - حدثني مصعب بن عبدالله، حدثني مالك بن أنس، أن أبا الدرداء كتب... وذكره مطولاً.
وهذا مرسل، فيه عبدالله بن هبيرة ولد سنة الجماعة (صلح الحسن ومعاوية سنة إحدى وأربعين)، ومات سنة ست وعشرين ومئة؛ فأني له شهود مثل هذا الخير؟ انظر: «تهذيب الكمال» (٢٤٣/١٦-٢٤٤) اهـ.

أخبار الفتن والملاحم واشراط الساعة، بينها الرسول ﷺ بياناً شافياً، وحالها كحال غيرها فيها المحكم وفيها المتشابه الذي ينبغي أن يرد إلى المحكم.

ولما ذكر ابن قتيبة (ت ٢٧٦هـ) رحمه الله المتشابه في القرآن العظيم، وما فيه من غموض يزول برده على المحكم؛ قال: "وعلى هذا المثال كلام رسول الله ﷺ وكلام صحابته والتابعين وأشعار الشعراء وكلام الخطباء ليس منه شيء إلا وقد يأتي فيه المعنى اللطيف الذي يتحير فيه العالم المتقدم، ويفر بالقصور عنه النَّقَاب المبرِّز" اهـ^(١).

وذكر ابن حجر أن المقبول من الحديث إن سلم من المعارضة هو المحكم^(٢).

قال السيوطي (ت ٩١١هـ) رحمه الله، في ألفيته :

وغير ما عورض فهو المحكم ترجم في علم الحديث الحاكم^(٣)
ومنه ذو تشابه لم يعلم تأويله؛ فلا تكلم تسلم

مثل حديث: "إنه ليغان" كذا حديث: "أنزل القرآن"^(٤)

قال أحمد شاكر رحمه الله: "من الحديث: المتشابه، كمتشابه القرآن، وهو ما لا سبيل إلى معرفة حقيقة المراد منه. وينبغي للورع أن يقف عن الكلام فيه خوف الزلل" اهـ^(٥).
وسألت أبا عبدالرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢١هـ) رحمه الله: هل يصح أن يقال في الحديث محكم ومتشابه؟ فأجاب: "لا مانع من ذلك، إذا عرف المراد من المحكم ومن المتشابه!" اهـ^(٦).

قال أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) رحمه الله: "المتشابه الذي يكون في موضع كذا، وفي موضع كذا؛ مختلف. والمحكم الذي ليس فيه اختلاف"^(٧).

يطلق على الحديث أنه محكم أو متشابه باطلاقات ثلاثة، وهي التالية:

الأول: المتشابه هو المنسوخ، ومقابله المحكم، وهو الثابت حكمه^(٨). وهنا الإحكام في إبقاء

(١) مشكل القرآن ص ٨٧.

(٢) نزهة النظر / العتر / ص ٧٣.

(٣) لم يذكر الحاكم في كتابه (معرفة علوم الحديث) نوع المحكم والمتشابه، إنما عقد النوع الثلاثين من علوم الحديث في الأخبار التي لا معارض لها بوجه من الوجوه، وعقد النوع التاسع والعشرين في سنن لرسول ﷺ يعارضها مثلها.

(٤) ألفية السيوطي في علم الحديث (مع شرح الشيخ أحمد شاكر) ص ٢١٢.

(٥) شرح أحمد شاكر لألفية السيوطي ص ٢١٢.

(٦) وذلك في زيارته رحمه الله للديار السعودية عام ١٤١٠هـ، عبر الهاتف، لما كان في جدة في بيت صهره.

(٧) مسائل أحمد بن حنبل رواية إسحاق بن إبراهيم بن هاني (١٦٦/٢).

(٨) رسوخ الأخبار في منسوخ الأخبار ص ١٤٠-١٤١.

الحكم عند من قابله بالنسخ الذي هو رفع ما شرع، وهو اصطلاحى.
الثاني: المتشابه ما ترك ظاهره لمعارض راجح، ومقابله المحكم. فالعام المخصص متشابه، والمخصص محكم. والمطلق المقيد متشابه، والمقيد محكم. والجمل متشابه، وإحكامه رفع ما يتوهم فيه من المعنى الذي ليس بمراد.

الثالث: المتشابه من جهة غموض اللفظ أو الاشتراك أو التواطؤ^(١). ويمكن أن يعود هذا (الثالث) إلى (الثاني) فيصير للمتشابه إطلاقان: الأول: وهو المنسوخ، ويقابله الناسخ محكم. والثاني: ما ترك ظاهره لمعارض راجح، أو لغموض اللفظ من جهة الاستدلال أو التواطؤ، وهو من جملة الجمل، والله اعلم. ويتحرر من هذه الإطلاقات أن المتشابه ما يفتقر للوصول إلى معناه المراد منه إلى غيره، والمحكم هو الذي لا يحتاج للوقوف على معناه المراد منه إلى غيره؛ ولذلك كان حكم المتشابه أن يرد إلى المحكم ليبينه ويزيل اشتباهه.

ومن الدليل على بيان الرسول ﷺ لأمر الفتن ما جاء:
عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "لَقَدْ خَطَبَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطْبَةً مَا تَرَكَ فِيهَا شَيْئًا إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا ذَكَرَهُ عِلْمُهُ مِنْ عِلْمِهِ وَجِهَلُهُ مِنْ جِهَلِهِ إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الشَّيْءَ قَدْ نَسِيْتُ فَأَعْرِفُ مَا يَعْرِفُ الرَّجُلُ إِذَا غَابَ عَنْهُ فَرَأَهُ فَعَرَفَهُ".

وعند مسلم: عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ كَانَ يَقُولُ: قَالَ حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ: "وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسَ بِكُلِّ فِتْنَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ السَّاعَةِ وَمَا بِي إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْرًا إِلَيَّ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يُحَدِّثْهُ غَيْرِي وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: وَهُوَ يُحَدِّثُ مَجْلِسًا أَنَا فِيهِ عَنِ الْفِتَنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُعَدُّ الْفِتْنََ: مِنْهُنَّ ثَلَاثٌ لَا يَكْدُنُ يَذْرُنَّ شَيْئًا وَمِنْهُنَّ فِتْنٌ كَرِيحِ الصَّيْفِ مِنْهَا صِعَارٌ وَمِنْهَا كِبَارٌ قَالَ حُدَيْفَةُ فَذَهَبَ أَوْلَيْكَ الرَّهْطُ كُلُّهُمْ غَيْرِي" (٢).

وعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: "فَامَ فِينَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَامًا فَأَخْبَرَنَا عَنْ بَدْءِ الْخَلْقِ حَتَّى دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنَازِلَهُمْ وَأَهْلُ النَّارِ مَنَازِلَهُمْ حَفِظَ ذَلِكَ مَنْ حَفِظَهُ وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ" (٣).

(١) انظر مجموع الفتاوى (٢٧٢/١٣-٢٧٦).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب القدر، باب وكان أمر الله قدرًا مقدرًا، حديث رقم (٦٦٠٤)، ومسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب اخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة، حديث رقم (٢٨٩١).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في قوله: ﴿هو الذي يبدؤ الخلق﴾، معلقًا عقب الحديث رقم

ومن الأمثلة على المتشابه:

ما جاء عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدتهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدتهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدتهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل" (١).

فقوله: "فمن جاهدتهم بيده فهو مؤمن" من المتشابه، إذ ظاهره غير مراد، فالنصوص كثيرة تأمر بالصبر على جور الأئمة، وترك الخروج عليهم، بينما هذا الحديث يدل على جهاد الأمراء باليد. وقد استنكر الإمام أحمد إسناد هذا الحديث، وقال: "وهذا الكلام لا يشبه كلام ابن مسعود، ابن مسعود يقول: قال رسول الله ﷺ: "اصبروا حتى تلقوني" (٢).

قال ابن رجب (ت ٧٩٥هـ) رحمه الله: "وقد يجاب عن ذلك بأن التغيير باليد لا يستلزم القتال. وقد نص على ذلك أحمد أيضاً في رواية صالح، فقال: التغيير باليد أن يزيل بيده ما فعلوه من المنكرات، مثل أن يريق خمورهم أو يكسر آلات الملاهي التي لهم، ونحو ذلك، أو يبطل بيده ما أمروا به من الظلم، إن كان له قدرة على ذلك، وكل هذا جائز وليس هو من باب قتالهم، ولا من الخروج عليهم، الذي ورد النهي عنه (٣).

وأما الخروج عليهم بالسيف؛ فيخشى منه الفتن التي تؤدي إلى سفك دماء المسلمين. نعم؛ إن خشى في الإقدام على الإنكار على الملوك أن يؤدي أهله أو جيرانه؛ لم ينبغ له التعرض لهم حينئذ، لما

(٣١٩٢)، قال البخاري: "وروى عيسى عن ربة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال: سمعت عمر رضي الله عنه يقول: قام...".

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، حديث رقم (٥٠).
(٢) مسائل أحمد بن حنبل رواية أبي داود/عوض الله/ ص ٤١٩. وقد جاء هذا اللفظ الذي ذكره الإمام عن ابن مسعود في حديث عن أنس رضي الله عنه، أخرجه البخاري في كتاب المساقاة، باب القطائع، حديث رقم (٢٣٧٧)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب الأمر بالصبر على ظلم الولاة واستئثارهم، حديث رقم (١٨٤٥)، ولفظه عند البخاري: "عن يحيى بن سعيد قال: سمعت أنسا رضي الله عنه قال: أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يقطع من البحرين فقالت: الأنصار حتى تقطع لإخواننا من المهاجرين مثل الذي تقطع لنا قال: سترؤن بعدي أثره فاصبروا حتى تلقوني".

(٣) وليلاحظ أن الكلام منصب على تغيير المنكر الظاهر، دون تشييع على الحكام، وتهميش العامة عليهم. وفرق بين هذا وهذا، وفرق بين النصيحة والتعيير وإنكار المنكر والتغيير. قال القاضي عياض رحمه الله (في كتابه الشفا ص ٥٨٥): "أما النصح لأئمة المسلمين، فطاعتهم في الحق، ومعونتهم فيه، وأمرهم به، وتذكيرهم إياه، على أحسن وجه، وتنبههم على ما غفلوا عنه، وكنتم عنهم من أمور المسلمين، وترك الخروج عليهم، وتضريب الناس وإفساد قلوبهم عليهم" اهـ.

فيه من تعدي الأذى إلى غيره، وكذلك قال الفضيل بن عياض وغيره؛ ومع هذا فمتى خاف منهم على نفسه السيف أو السوط أو الحبس أو القيد أو النفي أو أخذ المال أو نحو ذلك من الأذى سقط أمرهم ونهيهم، وقد نص الأئمة على ذلك، منهم مالك وأحمد وإسحاق وغيرهم.

قال أحمد: لا يتعرض للسلطان فإن سيفه مسلول" اهـ^(١).

ومن الأمثلة :

ما جاء عن يزيد الفقيير قال: كُنْتُ قَدْ شَعَفَنِي رَأْيِي مِنْ رَأْيِ الْخَوَارِجِ فَخَرَجْنَا فِي عِصَابَةِ ذَوِي عَدَدٍ نُرِيدُ أَنْ نَخُجَّ ثُمَّ نَخْرُجَ عَلَى النَّاسِ قَالَ: فَمَرَرْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَإِذَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ جَالِسٌ إِلَى سَارِيَةٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَإِذَا هُوَ قَدْ ذَكَرَ الْجَهَنَّمِيِّينَ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ مَا هَذَا الَّذِي تُحَدِّثُونَ وَاللَّهِ يَقُولُ: ﴿إِنَّكَ مَنْ تَدْخُلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ﴾ [آل عمران: ١٩٢]، وَ ﴿كَلِمًا أَرَادُوا أَنْ يَخْرِجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا﴾ [السجدة: ٢٠]، فَمَا هَذَا الَّذِي تَقُولُونَ؟

قَالَ : فَقَالَ: أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟

قُلْتُ : نَعَمْ !

قَالَ : فَهَلْ سَمِعْتَ بِمَقَامِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَعْنِي الَّذِي يَبْعَثُهُ اللَّهُ فِيهِ؟

قُلْتُ : نَعَمْ !

قَالَ: فَإِنَّهُ مَقَامُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَحْمُودُ الَّذِي يُخْرِجُ اللَّهُ بِهِ مَنْ يُخْرِجُ.

قَالَ : ثُمَّ نَعَتَ وَضَعَ الصِّرَاطِ وَمَرَّ النَّاسِ عَلَيْهِ.

قَالَ : وَأَخَافُ أَنْ لَا أَكُونَ أَحْفَظُ ذَلِكَ .

قَالَ : غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ زَعَمَ أَنْ قَوْمًا يَخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَ أَنْ يَكُونُوا فِيهَا. قَالَ : يَعْنِي فَيَخْرِجُونَ كَأَنَّهُمْ عِيدَانُ السَّمَاسِمِ قَالَ فَيَدْخُلُونَ نَهْرًا مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ فَيَعْتَسِلُونَ فِيهِ فَيَخْرِجُونَ كَأَنَّهُمْ الْقَرَاطِيسُ. فَرَجَعْنَا قُلْنَا : وَيَحْكُمُ أَتْرُونَ الشَّيْخَ يَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَجَعْنَا فَلَا وَاللَّهِ مَا خَرَجَ مِنَّا غَيْرُ رَجُلٍ وَاحِدٍ^(٢).

فهؤلاء اشتبه عليهم حديث الرسول ﷺ عن اصحاب الكبراء، حتى أزال عنهم الاشتباه الصحابي الجليل جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

ومن الأحاديث المتشابهة :

(١) جامع العلوم والحكم (٢/٢٤٨-٢٤٩).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، حديث رقم (١٩١).

ما جاء وعن معاوية بن أبي سفيان أنه قام فينا فقال ألا إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فينا فقال: "ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على نبتين وسبعين ملة وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين نبتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة"^(١).

ومحل الاشتباه هو في تحديد هذه الفرق وتعيينها!

قال ابن تيمية رحمة الله عليه، في معرض كلام له على حديث الافتراق: "وأما تعيين هذه الفرق فقد صنف الناس فيهم مصنفات، وذكرهم في كتب المقالات، لكن الجزم بأن هذه الفرقة الموصوفة هي إحدى النبتين والسبعين لا بد له من دليل؛

فإن الله حرم القول بلا علم عموماً، وحرم القول عليه بلا علم خصوصاً، فقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْأِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (الأعراف: ٣٣)، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ. إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: ١٦٨-١٦٩). وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ (الاسراء: ٣٦).

وأيضاً فكثير من الناس يخبر عن هذه الفرق بحكم الظن والهوى، فيجعل طائفته والمنتسبة إلى متبوعه الموالية له هم أهل السنة والجماعة، ويجعل من خالفها أهل البدع، وهذا ضلال مبين؛ فإن أهل الحق والسنة لا يكون متبوعهم إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم، الذي لا ﴿يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ. إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ (النجم: ٣-٤)، فهو الذي يجب تصديقه في كل ما أخبر، وطاعته في كل ما أمر، وليست هذه المتزلة لغيره من الأئمة، بل كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم؛

فمن جعل شخصاً من الأشخاص غير رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحبه ووافقه كان من أهل السنة والجماعة، ومن خالفه كان من أهل البدعة والفرقة - كما يوجد ذلك في الطوائف من اتباع أئمة في الكلام في الدين وغير ذلك - كان من أهل البدع والضلال والتفرق" اهـ^(٢).

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٠٢/٤)، و أبو داود في كتاب السنة، باب شرح السنة، حديث رقم (٤٥٩٧)، والآجري في الشريعة (الطبعة المحققة) (١٣٢/١)، تحت رقم (٣١). وصحح إسناده محقق جامع الأصول (٣٢/١٠)، والألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة حديث رقم (٢٠٤)، وذكر جملة من الأحاديث تشهد له. وانظر نظم المتناثر ص ٣٢-٣٤.

(٢) مجموع الفتاوى (٣/٣٤٦-٣٤٧). تنبيه: ما ذكره رحمه الله يعتبر هو ضابط الفرقة والتحزب، فمن تحقق فيه هذا الوصف دخل في حديث الافتراق، فهم من الفرق الهالكة بخلاف الفرقة الناجية. ويلاحظ أن هذا من باب نصوص الوعيد، فالفرق المتوقعة بالنار، في قوله صلى الله عليه وسلم: "كلها في النار إلا واحدة" هذا عداها إن

فمعنى الفرقة والافتراق معروف، وكيفية كون عدد الفرق في هذه الأمة سيصل إلى ثلاث وسبعين فرقة، وتعيين هذه الفرق نكله إلى الله عزوجل!

الأصل الخامس

الوقوف على ظاهر النصوص، وعدم تأويلها، وحملها على غير الظاهر إلا بقريضة. وذلك لأن الأصل عند السلف: الوقوف على ظاهر النص، وترك الخروج عنه إلا بدليل. وهذا شامل لكل نصوص الشرع.

والمراد بالظاهر ما ترجح أنه المقصود من الكلام، أو لم يأت قصد يخالفه^(١).
ومن الأمثلة :

ما جاء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ وَيُلْقَى الشُّحُّ وَتَظْهَرُ الْفِتْنُ وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّهُمُ هُوَ قَالَ: الْقَتْلُ الْقَتْلُ"^(٢).
وفي لفظ عند أحمد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَظْهَرَ الْفِتْنُ وَيَكْثُرَ الْكَذِبُ وَيَتَقَارَبَ الْأَسْوَاقُ وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ قِيلَ: وَمَا الْهَرْجُ قَالَ: الْقَتْلُ".
فتقارب الزمان فسر بيسر العيش والاستلذاذ به، وهذا تأويل.

وفسره بعضهم بنقص الزمان، وهذا عدول عن ظاهر اللفظ، إذ لفظ الحديث "يتقارب" لا ينقص، فالتقارب لا نقص في الزمان، ولا استلذاذ، إنما معناه أن الوقت يمضي سريعاً دون أن تحس

شَاءَ اللَّهُ عَذَابُهَا وَإِنْ شَاءَ غُفِرَ لَهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ اللَّهُ لَا يَغْفِرُ إِنْ يَشْرِكُ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى (٢١٧/٧-٢١٨): "ليس في الكتاب والسنة: المظهرون للإسلام إلا قسمان: مؤمن أو منافق. فالمنافق في الدرك الأسفل من النار. والآخر مؤمن. ثم قد يكون ناقص الإيمان فلا يتناول الاسم المطلق. وقد يكون تام الإيمان. ثم قال رحمه الله: المقصود هنا أنه لا يجعل أحد بمجرد ذنب يذنبه ولا بدعة ابتدعتها - ولو دعا الناس إليها - كافراً في الباطن، إلا إذا كان منافقاً. فأما من كان في قلبه الإيمان بالرسول وما جاء به، وقد غلط في بعض ما تأوله من البدع، فهذا ليس بكافر أصلاً. والخوارج كانوا من أظهر الناس بدعة وقتالاً للأمة وتكفيراً لها، ولم يكن في الصحابة من يكفرهم لا علي بن أبي طالب ولا غيره. بل حكموا فيهم بحكمهم في المسلمين الظالمين المعتدين... وكذلك سائر الثنتين والسبعين فرقة، من كان منهم منافقاً فهو كافر في الباطن، ومن لم يكن منافقاً بل كان مؤمناً بالله ورسوله في الباطن لم يكن كافراً في الباطن، وإن أخطأ التأويل كائناً ما كان خطؤه؛ وقد يكون في بعضهم شعبة من شعب النفاق ولا يكون فيه النفاق الذي يكون صاحبه في الدرك الأسفل من النار. ومن قال: إن الثنتين والسبعين فرقة كل واحد منهم يكفر كفراً ينقل عن الملة فقد خالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، بل وإجماع الأئمة الأربعة وغير الأربعة، فليس فيهم من كفر كل واحد من الثنتين وسبعين فرقة، وإنما يكفر بعضهم بعضاً ببعض المقالات، كما قد بسط الكلام عليهم في غير هذا الموضوع" اهـ

(١) إعلام الموقعين (٣/١٠٨).

(٢) أخرجه البخاري كتاب الفتن، باب ظهور الفتن، حديث رقم (٧٠٦١)، ومسلم (١٥٨).

به، فأنت في أول الأسبوع فإذا أنت في آخره، والأمر يحدث قبل عام وتظنه حدث قبل شهر^(١).
وتقارب الأسواق فسر بإقامة الأسواق قريباً من بعضها زماناً.
وفسر بقرها بكثرة الرجوع إلى الأسواق. والواقع اليوم يشهد بظاهر لفظ الحديث.
وفي تقرير المراد من الظاهر عند جمهور أهل العلم:
قال الإمام الشافعي رحمه الله، في كلام له: "فلما احتمل المعنيين - يعني: الحديث - وجب على

(١) في فتح الباري (١٣/١٦-١٧): "نَقَلَ ابْنُ بَطَّالٍ عَنِ الْخَطَّابِيِّ فِي مَعْنَى تَقَارُبِ الزَّمَانِ الْمَذْكُورِ فِي الْحَدِيثِ
الْآخِرِ يَعْنِي الَّذِي أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ وَأَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعاً "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ
حَتَّى يَتَقَارَبَ الزَّمَانُ فَتَكُونَ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ وَالشَّهْرُ كَالجُمُعَةِ وَالْجُمُعَةُ كَالْيَوْمِ وَيَكُونُ الْيَوْمُ كَالسَّاعَةِ وَتَكُونُ
السَّاعَةُ كَالْحِزْبِ السَّعْفَةِ".

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: هُوَ مِنْ اسْتِئْذَانِ الْعَيْشِ. ، يُرِيدُ وَاللَّهِ أَعْلَمُ أَنَّهُ يَفْعُ عِنْدَ خُرُوجِ الْمَهْدِيِّ وَوُقُوعِ الْأَمْنَةِ فِي
الْأَرْضِ وَعَلَبَةِ الْعَدْلِ فِيهَا فَيَسْتَلِدُّ الْعَيْشَ عِنْدَ ذَلِكَ وَتُسْتَقْصِرُ مُدَّتُهُ، وَمَا زَالَ النَّاسُ يَسْتَقْصِرُونَ مُدَّةَ أَيَّامِ الرَّخَاءِ
وَإِنْ طَالَتْ وَيَسْتَطِيلُونَ مُدَّةَ الْمَكْرُوهِ وَإِنْ قَصُرَتْ .
وَتَعَقُّبُهُ الْكِرْمَانِيُّ بِأَنَّهُ لَا يُنَاسِبُ أَحْوَاتِهِ مِنْ ظُهُورِ الْفِتَنِ وَكَثْرَةِ الْهَرْجِ وَغَيْرِهِمَا.
وَأَقُولُ: إِنَّمَا أَحْتَاَجُ الْخَطَّابِيَّ إِلَى تَأْوِيلِهِ بِمَا ذَكَرَ لِأَنَّهُ لَمْ يَفْعُ التَّقْصِيرَ فِي زَمَانِهِ، وَإِلَّا فَالَّذِي تَضَمَّنَهُ الْحَدِيثُ قَدْ
وُجِدَ فِي زَمَانِنَا هَذَا فَإِنَّا نَجِدُ مِنْ سُرْعَةِ مَرِّ الْأَيَّامِ مَا لَمْ نَكُنْ نَجِدُهُ فِي الْعَصْرِ الَّذِي قَبْلَ عَصْرِنَا هَذَا وَإِنْ لَمْ
يَكُنْ هُنَاكَ عَيْشٌ مُسْتَلِدٌّ.

وَالْحَقُّ أَنَّ الْمُرَادَ: نَزْعَ الْبِرْكََةِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى مِنْ الزَّمَانِ وَذَلِكَ مِنْ عَلَامَاتِ قُرْبِ السَّاعَةِ.
وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَى تَقَارُبِ الزَّمَانِ اسْتِوَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ.
قُلْتُ: وَهَذَا مِمَّا قَالُوهُ فِي قَوْلِهِ "إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكُنْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِيبٌ" كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِيمَا مَضَى .
وَنَقَلَ ابْنُ التَّيْنِ عَنِ الدَّوْدِيِّ أَنَّ مَعْنَى حَدِيثِ الْبَابِ: أَنَّ سَاعَاتِ النَّهَارِ تَقْصُرُ قُرْبَ قِيَامِ السَّاعَةِ وَيَقْرُبُ النَّهَارُ
مِنْ اللَّيْلِ أَنْتَهَى.

وَتَخْصِيصُهُ ذَلِكَ بِالنَّهَارِ لَا مَعْنَى لَهُ بَلْ الْمُرَادُ نَزْعُ الْبِرْكََةِ مِنَ الزَّمَانِ لَيْلُهُ وَنَهَارُهُ كَمَا تَقَدَّمَ.
قَالَ التَّوَوِيُّ تَبَعًا لِعِيَاضٍ وَغَيْرِهِ: الْمُرَادُ بِقِصْرِهِ عَدَمُ الْبِرْكََةِ فِيهِ وَأَنَّ الْيَوْمَ مِثْلًا يَصِيرُ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ بِقَدْرِ الْإِنْتِفَاعِ
بِالسَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ، قَالُوا: وَهَذَا أَظْهَرَ وَأَكْثَرُ فَائِدَةً وَأَوْفَقُ لِبَيِّنَةِ الْأَحَادِيثِ.
وَقَدْ قِيلَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ "يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ" قِصْرُ الْأَعْمَارِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى كُلِّ طَبَقَةٍ فَالطَّبَقَةُ الْأَخِيرَةُ أَقْصَرُ أَعْمَارًا
مِنَ الطَّبَقَةِ الَّتِي قَبْلَهَا، وَقِيلَ تَقَارُبُ أَحْوَالِهِمْ فِي الشَّرِّ وَالْفَسَادِ وَالجَهْلِ، وَهَذَا اخْتِيَارُ الطُّحَاوِيِّ، وَاحْتِجَّ بِأَنَّ
النَّاسَ لَا يَتَسَاوَوْنَ فِي الْعِلْمِ وَالْفَهْمِ، فَالَّذِي جَنَحَ إِلَيْهِ لَا يُنَاسِبُ مَا ذَكَرَ مَعَهُ، إِلَّا أَنْ نَقُولَ إِنَّ الْوَاوَ لَا تُرْتَبُ
فَيَكُونُ ظُهُورُ الْفِتَنِ أَوْلًا يَنْشَأُ عَنْهَا الْهَرْجُ "ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ فَيَحْضُلُ الْأَمْنُ".

قَالَ ابْنُ أَبِي جَمْرَةَ: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِتَقَارُبِ الزَّمَانِ قِصْرَهُ عَلَيَّ مَا وَقَعَ فِي حَدِيثِ "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ
حَتَّى تَكُونَ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ" وَعَلَيَّ هَذَا فَالْقِصْرُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ حِسِّيًّا وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَوِيًّا، أَمَّا
الْحِسِّيُّ فَلَمْ يَظْهَرْ بَعْدَ وَلَعَلَّهُ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي تَكُونُ قُرْبَ قِيَامِ السَّاعَةِ، وَأَمَّا الْمَعْنَوِيُّ فَلَهُ مُدَّةٌ مِنْذُ ظَهَرَ يَعْرِفُ
ذَلِكَ أَهْلُ الْعِلْمِ الدِّينِيِّ وَمَنْ لَهُ فَطْنَةٌ مِنْ أَهْلِ السَّبَبِ الدُّنْيَوِيِّ فَإِنَّهُمْ يَجِدُونَ أَنْفُسَهُمْ لَا يَقْدِرُ أَحَدُهُمْ أَنْ يَبْلُغَ
مِنَ الْعَمَلِ قَدْرَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَهُ قَبْلَ ذَلِكَ وَيَشْكُونَ ذَلِكَ وَلَا يَدْرُونَ الْعِلَّةَ فِيهِ، وَلَعَلَّ ذَلِكَ بِسَبَبِ مَا وَقَعَ مِنْ
ضَعْفِ الْإِيمَانِ لظُهُورِ الْأُمُورِ الْمُخَالَفَةِ لِلشَّرْعِ مِنْ عِدَّةٍ أَوْجُهُ، وَأَشَدَّ ذَلِكَ الْأَقْوَاتِ فِيهَا مِنَ الْحَرَامِ الْمُحْضِ
وَمِنَ الشُّبُهَةِ مَا لَا يَخْفَى حَتَّى إِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَا يَتَوَقَّفُ فِي شَيْءٍ وَمَهْمَا قَدَرَ عَلَى تَحْصِيلِ شَيْءٍ هَجَمَ عَلَيْهِ
وَلَا يُبَالِي، وَالْوَأَقِعُ أَنَّ الْبِرْكََةَ فِي الزَّمَانِ وَفِي الرِّزْقِ وَفِي النَّبْتِ إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ طَرِيقِ قُوَّةِ الْإِيمَانِ وَأَتْبَاعِ الْأَمْرِ
وَاجْتِنَابِ النَّهْيِ، وَالشَّاهِدُ لِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ
السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ) أَنْتَهَى مُلَخَّصًا .

وَقَالَ الْبَيْضاوِيُّ: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِتَقَارُبِ الزَّمَانِ تَسَارُعُ الدُّوَلِ إِلَى الْإِنْقِصَاءِ وَالْقُرُونِ إِلَى الْإِنْقِرَاضِ
فَيَتَقَارَبُ زَمَانُهُمْ وَتَتَدَاوَى أَيَّامُهُمْ. "اهـ

أهل العلم أن لا يحملوها على خاص دون عام إلا بدلالة من سنة رسول الله أو إجماع علماء المسلمين الذين لا يمكن أن يجمعوا على خلاف سنة له.

(قال الشافعي:) وهكذا غير هذا من حديث رسول الله هو على الظاهر من العام حتى تأتي الدلالة عنه كما وصفت، أو بإجماع المسلمين: أنه على باطن دون ظاهر، وخاص دون عام، فيجعلونه بما جاءت عليه الدلالة ويطيعونه في الأمرين جميعاً" اهـ^(١).

(وقال الشافعي:) "... فكل كلام كان عاماً ظاهراً في سنة رسول الله فهو على ظهوره وعمومه، حتى يعلم حديث ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - بأبي هو وأمي - يدل على أنه إنما أريد بالجملة العامة في الظاهر بعض الجملة دون بعض، كما وصفت من هذا، وما كان في مثل معناه" اهـ^(٢).

وهذا هو ما جرى عليه أهل العلم؛ حتى إن أئمة الحنفية إذا خالف الصحابي ظاهر مرويه فالعبرة عندهم بظاهر المروي لا بخلاف راويه^(٣).

قال ابن قيم الجوزية رحمه الله: "الواجب حمل كلام الله تعالى ورسوله، وحمل كلام المكلف على ظاهره الذي هو ظاهره، وهو الذي يقصد من اللفظ عند التخاطب، ولا يتم التفهيم والفهم إلا بذلك، ومُدَّعي غير ذلك على المتكلم القاصد للبيان والتفهيم كاذب عليه" اهـ^(٤).

قال الشنقيطي رحمه الله: "التحقيق الذي لا شك فيه، وهو الذي عليه أصحاب رسول الله ﷺ، وعامة المسلمين: أنه لا يجوز العدول عن ظاهر كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، في حال من الأحوال بوجه من الوجوه حتى يقوم دليل صحيح شرعي صارف عن الظاهر إلى المحتمل المرجوح" اهـ^(٥).

وقال أيضاً رحمه الله: "قد أجمع جميع المسلمين على أن العمل بالظاهر واجب حتى يرد دليل شرعي صارف عنه، إلى المحتمل المرجوح، وعلى هذا كل من تكلم في الأصول" اهـ^(٦).

قال ابن القيم رحمه الله: "ينبغي للمفتي أن يفتي بلفظ النص مهما أمكنه؛ فإنه يتضمن الحكم والدليل مع البيان التام، فهو حكم مضمون له الصواب، متضمن للدليل عليه في أحسن بيان، وقول الفقيه المعين ليس كذلك. وقد كان الصحابة والتابعون والأئمة الذين سلكوا على مناهجهم يتحرون

(١) الرسالة ص ٣٢٢.

(٢) الرسالة ص ٣٤١.

(٣) أصول السرخسي (٦/٢-٧)، كشف الأسرار (٧٩/٢).

(٤) إعلام الموقعين (٣/١٠٨-١٠٩).

(٥) أضواء البيان (٧/٤٣٨).

(٦) أضواء البيان (٧/٤٤٣).

ذلك غاية التحري، حتى خلفت من بعدهم خلوف رغبوا عن النصوص، واشتقوا لهم ألفاظاً غير ألفاظ النصوص، فأوجب ذلك هجر النصوص.

ومعلوم أن تلك الألفاظ لا تفي بما تفي النصوص من الحكم، والدليل وحسن البيان، فتولد من هجران ألفاظ النصوص والإقبال على الألفاظ الحادثة وتعليق الأحكام بها على الأمة من الفساد ما لا يعلمه إلا الله، فألفاظ النصوص عصمة وحجة، بريئة من الخطأ والتناقض، والتعقيد والاضطراب، ولما كانت هي عصمة عهد الصحابة، وأصولهم التي إليها يرجعون كانت علومهم أصح من علوم من بعدهم، وخطؤهم فيما اختلفوا فيه أقل من خطأ من بعدهم، ثم التابعون بالنسبة إلى من بعدهم كذلك، هلم جرا. ولما استحکم هجران النصوص عند أكثر أهل الأهواء والبدع، كانت علومهم في مسألتهم وأدلتهم في غاية الفساد والاضطراب والتناقض.

وقد كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سئلوا عن مسألة يقولون: قال الله كذا، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا، أو فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا، ولا يعدلون عن ذلك ما وجدوا إليه سبيلاً قط، فمن تأمل أجوبتهم وجدها شفاء لما في الصدور، فلما طال العهد وبعد الناس من نور النبوة صار هذا عيباً عند المتأخرين؛ أن يذكروا في أصول دينهم وفروعه: قال الله، وقال رسول الله... الخ كلامه رحمه الله^(١).

قلت: ولذا تجد كتاباً كـ "المواقف" للإيجي لا آية و لا حديث فيه من أوله إلى آخره إلا بما لا يتجاوز عدد أصابع اليد، وكذا غالب المتون الفقهية، ولا بن خلدون كلام في مقدمته^(٢) حول أثر هذه المختصرات الفقهية (المتون) على طلبة العلم الشرعي.

الأصل السادس

أحاديث الفتن هي إخبار بمغيبات، من باب قوانين و سنن كونية؛ فلا محل للاستدلال بها على الأحكام الشرعية، خاصة إذا خالفت المنصوص عليه في سياق بيان الأحكام التشريعية.

و لا محل للتواكل و لا لترك العمل، والتعذر وترك اتخاذ الأسباب.
و سبيل أهل السنة في التعامل مع أحاديث الفتن سبيل إيجابي عملي لا سلبى تواكلي.

(١) إعلام الموقعين (٤/١٧٠).

(٢) مقدمة ابن خلدون (الدار التونسية ١٩٨٤م) (٢/٦٩٤-٦٩٥)، وانظر ما كتبه صاحب الفكر السامي حول الموضوع نفسه (٤/٣٩٨ - ٤٠٤).

والمراد : أن موضوع الفتن والملاحم من أهدافه أنه يدعو المسلم إلى المبادرة بالأعمال الصالحة، واتخاذ الأسباب الشرعية في تحقيق مقاصد الدين.

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: "بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَشَكَكَ إِلَيْهِ الْفَاقَةَ ثُمَّ أَتَاهُ آخَرَ فَشَكَكَ إِلَيْهِ فَطَعَّ السَّبِيلَ فَقَالَ: يَا عَدِيُّ هَلْ رَأَيْتَ الْحَيْرَةَ؟ قُلْتُ: لَمْ أَرَهَا وَقَدْ أُنْبِئْتُ عَنْهَا قَالَ: فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرِينَ الطَّعِينَةَ تَرْتَجِلُ مِنَ الْحَيْرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ.

قُلْتُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي: فَأَيْنَ دُعَارُ طَيْئِ الَّذِينَ قَدْ سَعَرُوا الْبِلَادَ..."^(١).

فلا دلالة في الحديث على جواز سفر المرأة بدون محرم!

وكذا ما أخرج فيه الرسول عن أمارات الساعة كما في حديث جبريل عليه السلام، "قال :

فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ؟

قال: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ.

قال: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا؟

قال: أَنْ تَلِدَ الْأُمَةُ رَبَّتَهَا وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّيْءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ.

قال: ثُمَّ انْطَلِقْ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا ثُمَّ قَالَ لِي: يَا عَمْرُ أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ؟

قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ"^(٢).

فهل يقال : يجوز لبنت أن تعامل أمها وكأنها ربتها؟! على أحد الأقوال في تفسير الحديث.

وكذا ما سيأتي من إخبار الرسول ﷺ عن الزمان الذي لا يبال فيه عن المال أمن حلال أخذه أم

من حرام، هل يفيد جواز هذا الحال؟!!

عليه فهي أحاديث لبيان سنن الله الكونية والحال الذي سيكون فلا محل للتشريع، خاصة إذا

خالفت الأحاديث الواردة للتشريع!

وكذا لا مجال للتواكل، وترك العمل، فقد جاء عن هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: "سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَبِيَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا

يَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَفْعَلْ"^(٣).

(١) تقدم لفظه في الأصل الأول، وأنه أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، حديث رقم (٣٥٩٥).

(٢) تقدم لفظه في الأصل الثاني، وأنه أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب الإيمان والإسلام والإحسان، حديث رقم (٨).

(٣) أخرجه أحمد (١٩١/٣)، والبخاري في الأدب المفرد في باب اصطناع المال، (صحيح الأدب المفرد للألباني)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا يَبِيعُ دِينَهُ بَعْرَضٍ مِنْ الدُّنْيَا"^(١).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا أَوْ الدُّخَانَ أَوْ الدَّجَالَ أَوْ الدَّابَّةَ أَوْ خَاصَّةَ أَحَدِكُمْ (يعني: الموت) أَوْ أَمْرَ الْعَامَّةِ (يعني: القيامة)"^(٢).

فلا تواكل ولا ترك للعمل، بل سعي وجد.

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَانِ أَوْ تَمَلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالصَّلَاةُ نُورٌ وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ كُلُّ النَّاسِ يَعْدُو فَبَايِعْ نَفْسَهُ فَمُعْتَقُهَا أَوْ مُؤَبِّقُهَا"^(٣).

ومحل الشاهد فيه قوله: "وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ كُلُّ النَّاسِ يَعْدُو فَبَايِعْ نَفْسَهُ فَمُعْتَقُهَا أَوْ مُؤَبِّقُهَا".

الأصل السابع

من حكمة الإخبار بهذه الأحاديث تحذير الناس منها، حتى لا يقعوا فيها.

ومن الحكمة إرشادهم إلى ما يعملونه معها.

من ذلك ما جاء عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَأَيُّهَا الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ الْمَالَ أَمِنْ حَلَالٍ أَمْ مِنْ حَرَامٍ"^(٤).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يُوشِكُ الْفِرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا. وفي رواية: "قَالَ: يَحْسِرُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ"^(٥).

ص ١٨١، وصححه في السلسلة الصحيحة تحت رقم ٩.

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن، حديث رقم (١١٨).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الفتن واشراط الساعة، باب في بقية من أحاديث الدجال، حديث رقم (٢٩٤٧).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، حديث رقم (٢٢٣).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (آل عمران: ١٣٠)، حديث رقم (٢٠٨٣).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الفتن، باب خروج النار، حديث رقم (٧١١٩)، ومسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب يحسر الفرات عن جبل من ذهب، حديث رقم (٢٨٩٤).

عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ الْحَضْرَمِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْكِلَابِيَّ قَالَ: "ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ فَخَفَّضَ فِيهِ وَرَفَعَ حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟"

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَكَرْتَ الدَّجَالَ غَدَاةً فَخَفَّضْتَ فِيهِ وَرَفَعْتَ حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ؟! فَقَالَ: غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفَنِي عَلَيْكُمْ إِنْ يَخْرُجُ وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ وَإِنْ يَخْرُجُ وَلَسْتُ فِيكُمْ فَاْمُرُّوا حَجِيجُ نَفْسِهِ وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ إِنَّهُ شَابُّ قَطَطٍ عَيْنُهُ طَائِفَةٌ كَأَنِّي أَشَبَّهُهُ بَعْدَ الْعَزَّى بْنِ قَطَنِ فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ إِنَّهُ خَارِجُ حَلَّةٍ بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا يَا عِبَادَ اللَّهِ فَابْتُؤُوا.

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا لَبْنُهُ فِي الْأَرْضِ؟

قَالَ: أَرْبَعُونَ يَوْمًا يَوْمٌ كَسَنَةٍ وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ وَيَوْمٌ كَجَمْعَةٍ وَسَائِرُ أَيَامِهِ كَأَيَّامِكُمْ.

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةَ يَوْمٍ؟

قَالَ: لَا أَقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ.

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ.

قَالَ: كَالْعَيْثِ اسْتَدْبَرْتَهُ الرِّيحُ فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فُتَمْطِرُ وَالْأَرْضَ فُتَنْبِتُ فَتَرْوِحُ عَلَيْهِمْ سَارِحُهُمْ أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرًّا وَأَسْبَعُهُ ضُرُوعًا وَأَمَدَهُ حَوَاصِرُ ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ فَيُصْبِحُونَ مُنْحَلِينَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَيَمْرُؤٌ بِالْخَرِيبَةِ فَيَقُولُ لَهَا أَخْرِجِي كُنُوزَكَ فَتَنْبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيْعَاسِيبِ النَّخْلِ ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِنًا شَبَابًا فَيَضْرِبُهُ بِالسِّيفِ فَيَقْطَعُهُ حَزَلَتَيْنِ رَمِيَةَ الْعَرَضِ ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ وَيَهْتَلِلُ وَجْهَهُ يَضْحَكُ فَيَبِينُ مَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيٍّ دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ وَأَضْعَا كَفِيهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَينِ إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جَمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ فَلَا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يَدْرِكَهُ بِيَابِ لُدٍّ فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يَأْتِي عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ فَيَبِينُ مَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى عَيْسَى ابْنِي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقَتَالِهِمْ فَحَرَّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ فَيَمْرُؤٌ أَوَائِلُهُمْ عَلَى بَحِيرَةٍ طَبْرِيَّةٍ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا وَيَمْرُؤٌ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ لَقَدْ كَانَ بِهِذِهِ مَرَّةً مَاءً.

وفي رواية: "ثُمَّ يَسِيرُونَ حَتَّى يَنْتَهُوا إِلَى جَبَلِ الْخَمَرِ وَهُوَ جَبَلُ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ فَيَقُولُونَ لَقَدْ قَتَلْنَا مَنْ فِي الْأَرْضِ هَلُمَّ فَلْنَقْتُلْ مَنْ فِي السَّمَاءِ فَيَرْمُونَ بِنَشَابِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نُشَابَهُمْ مَخْضُوبَةً دَمًا".

وَيُخَصَّرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ
 الْيَوْمَ فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّعْفَ فِي رِقَابِهِمْ فَيُصْبِحُونَ فَرَسَى كَمَوْتِ
 نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ
 زَهْمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ فَتَحْمِلُهُمْ
 فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطَرًا لَا يَكُنُّ مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرٍ وَلَا وَبَرٍ فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى
 يَتْرُكَهَا كَالرَّلْفَةِ ثُمَّ يَقَالُ لِلْأَرْضِ أَنْبِئِي ثَمْرَتَكَ وَرُدِّي بَرَكَتَكَ فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَانَةِ
 وَيَسْتَطْلُونَ بِقِحْفِهَا وَيُبَارِكُ فِي الرَّسْلِ حَتَّى أَنْ اللَّقْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِتَامَ مِنَ النَّاسِ وَاللَّقْحَةَ مِنَ
 الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ وَاللَّقْحَةَ مِنَ الْعَنَمِ لَتَكْفِي الْفَخْدَ مِنَ النَّاسِ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ
 رِيحًا طَيِّبَةً فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاتِهِمْ فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ وَيَتَّقَى شِرَارُ النَّاسِ يَتَهَارَجُونَ
 فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمْرِ فَعَلَيْهِمْ تَقَوْمُ السَّاعَةِ" (١).

عن بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ: أَنَّهُ سَمِعَ حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانَ
 يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ
 أَنْ يُدْرِكَنِي فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٌّ فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ
 مِنْ شَرٍّ؟

قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟

قَالَ: نَعَمْ وَفِيهِ دَخْنٌ. قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟

قَالَ: قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هُدًى تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ.

قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟

قَالَ: نَعَمْ دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا؟

فَقَالَ: هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِاللِّسَانِ (٢).

قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟

قَالَ: تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ.

قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ؟

(١) أخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشرط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه حديث رقم (٢٩٣٧).
 (٢) قف على صفة دعاة الضلالة، والرسول يدعو المسلمين إذا كثر هؤلاء بلزوم الجماعة، فهذا سبيل النجاة من فتنة
 هؤلاء، لا تكفير الحكام، والخروج عليهم وشحن قلوب الناس ضدهم.

وَلَا إِمَامًا قَالَ فَاعْتَزَلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ تَعْصَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ" (١) .

عَنْ أَبِي سَلَامٍ قَالَ: قَالَ حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا بِبَشَرٍ فَجَاءَ اللَّهُ بِخَيْرٍ فَنَحْنُ فِيهِ فَهَلْ مِنْ وِرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟

قَالَ : نَعَمْ. قُلْتُ : هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ؟

قَالَ : نَعَمْ. قُلْتُ : فَهَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ؟

قَالَ : نَعَمْ. قُلْتُ : كَيْفَ؟

قَالَ : يَكُونُ بَعْدِي أُمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهَدَايِي وَلَا يَسْتَنُونَ بِسُنَّتِي وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبٌ

الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ.

قَالَ : قُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَدْرَكَتُ ذَلِكَ؟

قَالَ : تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ وَأُخِذَ مَالُكَ فَاسْمَعْ وَأَطِع" (٢) .

عَنْ خَالِدِ بْنِ خَالِدِ الْيَشْكُرِيِّ قَالَ: خَرَجْتُ زَمَانَ فُتِحَتْ تُسْتَرٌ حَتَّى قَدِمْتُ الْكُوفَةَ فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فِإِذَا أَنَا بِحَلَقَةٍ فِيهَا رَجُلٌ صَدَعٌ مِنْ الرِّجَالِ حَسَنُ الثَّغْرِ يُعْرِفُ فِيهِ أَنَّهُ مِنْ رِجَالِ أَهْلِ الْحِجَازِ قَالَ: فَقُلْتُ: مَنْ الرَّجُلُ؟

فَقَالَ الْقَوْمُ: أَوْ مَا تَعْرِفُهُ؟! فَقُلْتُ: لَا.

فَقَالُوا: هَذَا حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ فَقَعَدْتُ وَحَدَّثَ الْقَوْمَ فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ كَانُوا يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُمْ: إِنِّي سَأَخْبِرُكُمْ بِمَا أَنْكَرْتُمْ مِنْ ذَلِكَ:

جَاءَ الْإِسْلَامُ حِينَ جَاءَ فَجَاءَ أَمْرٌ لَيْسَ كَأَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَكُنْتُ قَدْ أُعْطِيتُ فِي الْقُرْآنِ فَهَمًّا فَكَانَ رِجَالٌ يَجِئُونَ فَيَسْأَلُونَ عَنِ الْخَيْرِ فَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَكُونُ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ كَمَا كَانَ قَبْلَهُ شَرٌّ؟

فَقَالَ: نَعَمْ. قَالَ : قُلْتُ: فَمَا الْعِصْمَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ : السَّيْفُ. قَالَ : قُلْتُ : وَهَلْ بَعْدَ هَذَا

السَّيْفِ بَقِيَّةٌ. قَالَ : نَعَمْ تَكُونُ إِمَارَةٌ عَلَى أَقْدَاءٍ وَهُدَنَةٌ عَلَى دَخْنٍ.

(١) رواه البخاري في كتاب المناقب، باب علامات النبوة، حديث رقم (٣٦٠٦)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن (١٨٤٧).

(٢) رواه مسلم في كتاب الإمارة، باب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن (١٨٤٧).

قَالَ : قُلْتُ : ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ : ثُمَّ تَنْشَأُ دُعَاةُ الصَّلَاةِ فَإِنْ كَانَ لِلَّهِ يَوْمَئِذٍ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةٌ جَلَدَ ظَهْرَكَ وَأَخَذَ مَالَكَ فَالزَّمَهُ وَإِلَّا فَمُتْ وَأَنْتَ عَاضٌ عَلَى جَذَلِ شَجَرَةٍ. قَالَ : قُلْتُ : ثُمَّ مَاذَا؟
قَالَ : يَخْرُجُ الدَّجَالُ بَعْدَ ذَلِكَ مَعَهُ نَهْرٌ وَنَارٌ مِنْ وَقَعِ فِي نَارِهِ وَجَبَ آخِرُهُ وَحُطَّ وَزُرُّهُ وَمَنْ وَقَعَ فِي نَهْرِهِ وَجَبَ وَزُرُّهُ وَحُطَّ آخِرُهُ قَالَ قُلْتُ ثُمَّ مَاذَا قَالَ: ثُمَّ يُنْتَجِ الْمُهْرُ فَلَا يُرَكَبُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ الصَّدْعُ مِنَ الرِّجَالِ الصَّرْبُ.

وَقَوْلُهُ: "فَمَا الْعِصْمَةُ مِنْهُ؟ قَالَ: السَّيْفُ" كَانَ قِتَادَةً يَضَعُهُ عَلَى الرِّدَّةِ الَّتِي كَانَتْ فِي زَمَنِ أَبِي بَكْرٍ.
وَقَوْلُهُ: "إِمَارَةٌ عَلَى أَقْدَاءٍ وَهَدَنَةٌ" يَقُولُ: صَلْحٌ .
وَقَوْلُهُ: "عَلَى دَخْنٍ" يَقُولُ عَلَى ضَعَائِنٍ^(١) .

عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "سَتَكُونُ فِتْنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِيِ وَالْمَاشِيِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِيِ وَمَنْ يُشْرِفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيُعِذْ بِهِ"^(٢).
عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ عِنْدَ فِتْنَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِيِ وَالْمَاشِيِ خَيْرٌ مِنَ السَّاعِيِ. قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي وَبَسَطَ يَدَهُ إِلَيَّ لِيَقْتُلَنِي؟ قَالَ: كُنْ كَابِنِ آدَمَ"^(٣).

عَنْ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ قَالَ: "وَعَظَّنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بَعْدَ صَلَاةِ الْعِدَاةِ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ فَقَالَ: رَجُلٌ إِنْ هَدَاهُ مَوْعِظَةٌ مُودِّعٍ فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنَّ عَبْدًا حَبَشِيًّا فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّهَا ضَلَالَةٌ فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَعَلَيْهِ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ عَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ"^(٤).

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٨٦/٥)، وابن حبان (الإحسان ٢٩٨/١٣). وفيها متابعة لرواية أبي سلام عن حذيفة التي أعلت بالانقطاع بين أبي سلام و حذيفة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام/ حديث رقم (٣٦٠٢)، ومسلم في كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب نزول الفتن كمواقع القطر، حديث رقم (٢٨٨٦).

(٣) أخرجه أحمد (١٨٦/١)، والترمذي في كتاب الفتن، باب ماجاء ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم، حديث رقم (٢١٩٤)، قال أبو عيسى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ". والحديث صححه الألباني في صحيح الجامع.

(٤) أخرجه أحمد في مسنده (١٢٦/٤)، والدارمي في مقدمة سننه باب اتباع السنة، تحت رقم (٩٥)، والترمذي في كتاب العلم باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، حديث رقم (٢٦٧٦)، وقال: "حديث حسن صحيح"، وابن ماجه في المقدمة باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، تحت رقم (٤٢، ٤٤).

بَشِيرٍ وَذِرَاعًا بِدِرَاعٍ حَتَّىٰ لَوْ سَلَكَوْا حُجْرًا ضَبَّ لَسَلَكْتُمُوهُ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ قَالَ: فَمَنْ^(١).

الأصل الثامن

أن لا يبيث من أحاديث الفتن ما لا تبلغه عقول الناس.

وَقَالَ عَلِيٌّ: "حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ أَتَّحِبُّونَ أَنْ يُكذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ"^(٢).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: "حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِجَابَيْنِ فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَيِّنَتْهُ وَأَمَّا الْآخَرُ فَلَوْ بَيَّنَّتُهُ قُطِعَ هَذَا الْبُلْعُومُ"^(٣).

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: "مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَّا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةً"^(٤).

والمقصود: أنه في الفتن ليس كل ما يعلم يُقال.


ومن أبواب البخاري - رحمه الله - في كتاب العلم :

"بَابٌ مَنْ خَصَّ بِالْعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ كَرَاهِيَةَ أَنْ لَّا يَفْهَمُوهُ."

"باب من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر الناس عن فهمه فيقعوا في أشد منه".

الأصل التاسع

لا يخوضون في نوازل الفتن، إنما يردونها إلى أهل العلم الذين يستنبطون ما يتعلق بها.




(١) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء باب ما ذكر عن بني إسرائيل، حديث رقم (٣٤٥٦)، ومسلم كتاب العلم، باب اتباع سنن اليهود والنصارى، حديث رقم (٢٦٦٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب العلم باب من خص بالعلم قوماً دون قوم، حديث رقم (١٢٧).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب حفظ العلم، حديث رقم (١٢٠).

(٤) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه.



فهذه المسائل لا تُطرحُ على العامّة في الخطبِ ، أو من خلالِ الوسائلِ المختلفةِ . وإنما يبحثُها العلماءُ فيما بينهم .

قال الشيخُ العلامةُ عبدُ اللطيفِ بنُ عبدِ الرحمنِ بنِ حسنِ ابنِ محمدِ بنِ عبدِ الوهَّابِ : " وُخِضْتُمْ في مسائلٍ من هذا البابِ - كالكلامِ في الموالاتِ والمعاداةِ والمصالحةِ والمكاتباتِ وبذلِ الأموالِ والهدايا والحُكْمِ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ عندَ البَوادي ونحوهم من الجُفَاةِ - لا يَتَكَلَّمُ فيها إلاّ العلماءُ من ذوي الألبابِ ، ومَنْ رُزِقَ الفهمَ عن اللهِ ، وأوتِيَ الحكمةَ وفصلَ الخطابِ « اهـ (١) .

ومن فروع هذا الأصل :

أن لا يهجم على تزييل أحاديث الفتن على الواقع .

أن لا يتكلم في نصوص الفتن تحت واقع معين أو ضغط معين .

وبهذا تم ما يسر الله لي إيرادُه من معالمِ منهجِ أهلِ السنةِ في التعاملِ معِ نصوصِ الفتنِ والملامحِ ، والحمد لله الذي

بنعمته تتم الصالحات ، وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

(١) النساء : ٨٣ ، ٨٤ .

(٢) مجموع الرسائل ص ١١ .